المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة الداخلة وادي الذهب
المديرية العامة للمصالح
مديرية الشؤون المالية
والادارية والمرافق
رقم /ق.ش.م.ق/م.م.ب.ت

قرار رقم.....13..... بتاريخ13 أبريل 2026..... بشأن اعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بإدارة جهة الداخلة وادي الذهب.

إن رئيس مجلس جهة الداخلة وادي الذهب،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436(07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الاقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.578 صادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على منشور وزير الوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية ؛
- بناء على مقرر مجلس جهة الداخلة وادي الذهب رقم 10/22 الصادر بتاريخ 04 يوليوز 2022 والمتعلق بتعديل التنظيم الهيكلي لإدارة الجهة و المؤشر عليه من طرف السيد وزير الداخلية؛
- بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة الداخلة وادي الذهب رقم 31 بتاريخ 03 شتنبر 2022 والمتعلق بتنفيذ مقرر مجلس جهة الداخلة وادي الذهب؛
- بناءا على النتائج النهائية لشغل مناصب المسؤولية بإدارة مجلس الجهة الداخلة وادي الذهب موضوع قرار فتح باب الترشيح رقم 17 بتاريخ يوليوز 2025؛
- وبناءا على عدم تقدم اي مترشح لشغل المنصب المعلن عنه.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: الإعلان عن منصب المسؤولية الشاغر بجهة الداخلة وادي الذهب كالتالي:

المنصب الشاغر
- رئيس مصلحة الصفقات .

المادة الثانية : يعلن رئيس مجلس جهة الداخلة وادي الذهب عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجهة الداخلة وادي الذهب المشار إليها في المادة الأولى أعلاه في وجه جميع الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بها وبمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- **بالنسبة لرؤساء المصالح:**

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، عند تاريخ هذا الإعلان على الأقل، على سنتين (02) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- الموظفون والموظفات المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون لمهام رئيس مصلحة في تاريخ هذا الإعلان.
- غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ،يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة ،أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة ، الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ،منها أربع (04) سنوات على الأقل ،في الدرجة المذكورة .

المادة الثالثة : يمارس رؤساء المصالح المهام التي يتم إسنادها إليهم في إطار الهيكل التنظيمي لإدارة الجهة و كذا المهام التي يمكن أن يكلفوا بها من طرف رئيس مجلس الجهة أو من طرف رؤساؤهم المباشرين طبقا للاختصاصات و الصلاحيات المنصوص عليها في القانون التنظيمي 14-111 المتعلق بالجهات.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الإدارة مع إبداء رأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشح؛
- استمارة الترشيح بمثابة سيرة ذاتية تسحب من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد وتتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، و كذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه مصادق عليه ،مرفق بقرار المعادلة الصادرة عن السلطة الحكومية المختصة بالنسبة للشواهد الأجنبية؛
- -نسخة من بطاقة التعريف الوطنية ؛
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : يوضع ملف الترشيح داخل ظرف إرسال يحمل الاسم الكامل للمترشح و المنصب موضوع الترشيح، يرسل بواسطة البريد المضمون الى العنوان : مجلس جهة الداخلة واد الذهب/رقم 01 شارع علال الفاسي

.ص،ب :333/الداخلة 73000، مصلحة الموارد البشرية و التكوين، أو يودع مباشرة بهذه المصلحة بمقر جهة الداخلة وادي- الذهب. ويعتبر يوم14 ماي 2026..... على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.

كل ملف ترشيح يصل بعد الأجل المحدد أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة، يعتبر لاغيا.

المادة السادسة : تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة السابعة بعده، وتتولى لجنتان تحدثان بقرار لرئيس مجلس الجهة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلات الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على البوابة العمومية للتوظيف www.emploi-public.ma و يرسل الى المديرية العامة للجماعات الترابية من أجل النشر بالبوابة الوطنية للجماعات الترابية www.pncl-gov.ma، ويلصق بمقر الجهة.

حرر بالداخلة بتاريخ13 أبريل 2026.....

رئيس مجلس جهة الداخلة - وادي الذهب

المملكة المغربية
جهة الداخلة وادي الذهب
وزارة الداخلية

رئيس المجلس الجهوي
الداخلة - وادي الذهب
الخطاط ينجا